حقيقة الموت بين أهل السنة والجماعة والمتكلمين

صالح بن علي الراشدي*

تاريخ تسلُّم البحث : 2025/1/5م تاريخ قبول النشر: 2025/2/2م

الملخص

يتناول البحث حقيقة الموت بين أهل السنة والجماعة والمتكلمين، بهدف ذكر الفوارق بين المدرستين في تقرير المسألة، تمييزًا للخلاف المعنوي من الصوري، ويشمل البحث: مقدمة فيها مشكلة البحث وأسئلته وأهدافه وأهميته، وتمهيدًا يعرف بأهل السنة والجماعة وبالمتكلمين، ويتعبه: المطلب الأول في حقيقة الموت عند أهل السنة والجماعة، والمطلب الثاني: حقيقة الموت عند المتكلمين المعتزلة والأشاعرة والماتريدية، سلكت فيه منهج الاستقراء والمقارنة والنقد، وكانت أهم نتائج البحث: أن الموت أمر وجودي هو انفصال للروح عن البدن ظاهرًا وباطنًا، وأن الاختلاف في ماهية الروح أوجب المخالفة في حقيقة موتها، والميت يموت بأجله المقدر له، تستوي في ذلك جميع أسبابه، وأن المتكلمين اجتمعت كلمتهم على تأويل حديث ذبح الموت، وأوصى البحث بأهمية التوعية بأنواع الخلاف، وتمييز المسائل الاجتهادية من المسائل التي يضلل بها المخالف، ومقترح بحثي بعنوان حقيقة الموت بين أهل الإسلام والفرق المنتسبة للإسلام.

الكلمات المفتاحية: الموت – أهل السنة والجماعة – المتكلمون.

المقدمة:

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فالنزاع بين أهل السنة والجماعة والمتكلمين حاصل في جملة من أبواب أصول الدين ومسائله، وهذا البحث يقصد إلى بيان موقف كل من المدرستين من حقيقة الموت، وهي من أبرز مسائل الإيمان باليوم الآخر، والذي يعد من أركان الإيمان التي نص عليها القرآن الكريم وسنة النبي ﷺ ، وعنونت له (حقيقة الموت بين أهل السنة والجماعة والمتكلمين).

مشكلة البحث:

يعالج هذا البحث مسألة حقيقة الموت بين أهل السنة والجماعة والمتكلمين، وإظهار ما يتعلق بهذه القضية من المسائل العقدية، ويبرز أهم الفروق بين المدرستين في التقرير والتأصيل، وينظر في موجب هذا الاختلاف ونوعه.

أسئلة البحث:

السؤال الأول: ما حقيقة الموت؟ وما هي المسائل العقدية المتصلة بالموت؟

السؤال الثاني: ما هو قول أهل السنة والجماعة في حقيقة الموت؟ وما هو قول المتكلمين في حقيقة الموت؟

السؤال الثالث: ما هو الاختلاف في حقيقة الموت بين أهل السنة والجماعة والمتكلمين؟ وما نوعه؟

أهداف البحث:

1- بيان حقيقة الموت عند أهل السنة والجماعة.

2- ذكر خلاف المتكلمين مع أهل السنة والجماعة في حقيقة الموت.

3- تمييز الخلاف الحقيقي في حقيقة الموت بين أهل السنة والجماعة والمتكلمين.

منهج البحث وآلياته:

اقتضت طبيعة البحث أن يسلك فيه الباحث أنواعاً متكاملة من مناهج البحث:

– منهج الوصف والاستقراء: وذلك بذكر الأقوال في حقيقة الموت بأدلتها كما هي عند أصحابها وتتبعها.

– منهج التحليل والنقد: وذلك بالنظر في المقالات وأدلتها، ونقد قول المخالفين فيها، وإظهار أصله وموجبه.

* طالب دكتوراه بقسم الشريعة والدراسات الإسلامية – كلية الآداب والعلوم الإنسانية – جامعة الملك عبد العزيز.

آليات البحث:

– اعتمدت الرسم العثماني للآيات القرآنية، وأُتبعها بذكر اسم السورة ورقم الآية في متن البحث.

– أخرج أحاديث رسول الله ﷺ من المصادر الرئيسة، فإن لم يكن في أحد الصحيحين بينت درجته من كلام العلماء المعتبرين.

– اتبعت طريقة عزو النصوص أسفل الصفحة الواردة فيها، وذلك في تسلسل رقمي واحد، والتزمت تعليمات المجلة في طريقة عزوها، وعند تكرار العزو من نفس المرجع اكتفي بتسميته وتحديد صفحة النقل.

– اكتفي بتعريف المصطلحات الغامضة في الحاشية بذكر حد لها من أحد العلماء المحققين.

– اختصاراً فإني أنقل عن العلماء المشهورين والمعتبرين ولم أعرف بأحد منهم.

الدراسات السابقة:

بحسب اطلاعي لم أقف على بحث عالج مشكلة البحث بين أهل السنة والجماعة والمتكلمين، ومن الأبحاث ذات الصلة:

– المباحث العقدية المتعلقة بالموت، للباحث: قمر الدين ماجديلي، والبحث رسالة ماجستير مسجلة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وبحسب الإفادة التي حصلت عليها أن الرسالة لم تناقش، لتعثر الطالب أكاديمياً.

خطة البحث:

– مقدمة: وفيها مشكلة البحث وأسئلته، وأهم أهدافه، وأبرز الدراسات السابقة، ومجمل خطة البحث.

– تمهيد: وفيه مسألتان: التعريف بأهل السنة والجماعة، والتعريف بالمتكلمين.

– المطلب الأول: حقيقة الموت عند أهل السنة والجماعة.

– المطلب الثاني: حقيقة الموت عند المتكلمين، وفيه: حقيقة الموت عند المعتزلة، حقيقة الموت عند الأشاعرة والماتريدية.

– الخاتمة وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

– ثبت المصادر والمراجع.

التمهيد.

المسألة الأولى: التعريف بأهل السُّنَّة والجماعة.

السُّنَّة " مأخوذة من السَّنَن وهو الطريق"[1]، وفي أصلها اللغوي لا تدل على حُسْن وقُبْح وإفادة ذلك تكون بالإضافة.

ومعناها في الاصطلاح الشرعي: طريقة النبي ﷺ وأصحابه الذين أمر باتباع سنتهم فيما كانوا عليه من اعتقاد وعمل، واجباً كان أو مندوبًا على سبيل الفعل والترك، ويضادها بهذا المعنى البدعة وقد قال ﷺ: «فمن رغب عن سنَّتي فليس مني»[2] "ولفظ السُّنَّة في كلام السلف يتناول السُّنَّة في العبادات وفي الاعتقادات"[3]، وهذا المعنى العام الذي يتناول طريقته ﷺ في أصول الاعتقاد والعمل وفروعهما، صار عند أهل الاعتقاد يطلق ويراد به طريقته ﷺ في أصول الدين خاصة دون فروعه ويبين ابن رجب هذا الاختصاص وسببه بقوله: " السُّنَّة: طريقة النبي ﷺ التي كان هو وأصحابه عليها السالمة من الشبهات والشهوات... ثم صار في عرف كثير من العُلَمَاء المتأخرين من أهل الحديث وغيرهم: السُّنَّة عبارة عما سلم من الشبهات في الاعتقادات خاصة وإنما خصوا هذا العِلْم باسم السُّنَّة؛ لأنّ خطره عظيم، والمخالف فيه عَلَى شفا هلكة"[4]، ويشهد لذلك مصنفات "السنَّة" لأهل العلم إذ ضمنوها طريقة النبي ﷺ وصحابته في الاعتقاد من قول وعمل، وأصبح الانتساب إلى السُّنَّة بهذا الاعتبار معنى يطلق على جماعة مخصوصة قال السمعاني: " السُنِّي ... هذه النسبة إلى السُّنَّة التي هي ضد البدعة، ولما كثر أهل البدع خصوا جماعة بهذا الانتساب"[5].

والجماعة في اللغة من الاجتماع وهو ضد التفرق، قال ابن فارس "الجيم والميم والعين أصل واحد، يدل على تضام الشيء، يقال: جمعت الشيء جمْعاً"[6].

وأما في الاصطلاح الشرعي فإنه اجتماع مخصوص على أمرين متلازمين:

أحدها: الاجتماع على السنة وهدي النبي ﷺ وصحابته ﷺ، ويدخل في هذا المعنى تفسير الجماعة بجماعة الصحابة، وجماعة أهل العلم ممن يَقتدي بهم، وما تمسكوا به من الإجماع، والسواد الأعظم.

الثاني: الاجتماع على أمير تجب طاعته ويحرم الخروج عليه، وهذا من سنته وهديه ﷺ الذي أمر به.

قال الشاطبي بعد أن أورد الأقوال في معنى الجماعة: " حاصله: أن الجماعة راجعة إلى الاجتماع على الإمام الموافق للكتاب والسنة، وذلك ظاهر في أن الاجتماع على غير سنة خارج عن معنى الجماعة"[7].

والمتمسكون بهذه بالسُّنَّة المحضة في دلائل أصول الدين ومسائله عن النبي ﷺ وصحابته المجتمعون عليها المفارقون للبدعة هم أهل السنة والجماعة، يقول أبو نصر السجزي: " أهل السنة: هم الثابتون على اعتقاد ما نقله إليهم السلف الصالح رحمهم الله عن الرسول ﷺ، أو عن أصحابه ﷺ فيما لم يثبت فيه نص في الكتاب ولا عن الرسول ﷺ؛ لأنهم ﷺ أئمة وقد أمرنا باقتداء آثارهم واتباع سنّتهم، وهذا أظهر من أن يحتاج فيه إلى إقامة برهان "[8]، وإطلاق لقب أهل السنة والجماعة على من وافق اعتقاد السلف في مسألة معينة دون جميع المسائل في مقابل بدعة ظاهرة، كإطلاق لقب أهل السنة والجماعة و"يراد به من أثبت خلافة الخلفاء الثلاثة، فيدخل في ذلك جميع الطوائف إلا الرافضة"[9] فهذا إطلاق عام، لا يتمحض فيمن انتسب إلى هذا الوصف تحقيق مذهب أهل السنة والجماعة.

ويتبين مما سبق أن المعنيَّ بأهل السنة والجماعة في هذا البحث هم المتمسكون بما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه في جميع أبواب الإيمان، ويقابلهم عندئذ المتكلمون وهم الآتي التعريف بهم.

المسألة الثانية: التعريف بالمتكلمين:

المتكلمون نسبة إلى علم الكلام، وقد تعددت الأقوال في حدِّه، لتنوع الاعتبارات المؤثرة عند التعريف به:

فمن عرَّفه باعتبار موضوعه قال: "الكلام نعني به معرفة العالم، وأقسامه، وحقائقه، وحدثه، والعلم بمحدثه، وما يجب له من الصفات، وما يستحيل عليه، وما يجوز في حقه، والعلم بالنبوات وتميزها بالمعجزات عن دعاوى المبطلين، وأحكام النبوات، والقول فيما يجوز ويمتنع من كليات الشرائع"[10]، وعرّف باعتبار فائدته وأصالته فقيل: "علم يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج ودفع الشبه"[11]، ومن كان علم الكلام في نظره مقتصراً على الدفاع والحجاج عرَّفه بهذا الاعتبار فقال: "علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية، والرد على المبتدعة المنحرفين في الاعتقادات عن مذاهب السلف وأهل السُّنَّة"[12]، وعممت طائفة إطلاق علم الكلام فيما صح من الاعتقاد وما فسد فقالوا: "المراد بالدينية: المنسوبة إلى دين محمد عليه الصلاة والسلام سواء كانت صواباً أم خطأً= فلا يخرج علم أهل البدع الذي يقتدر معه على إثبات عقائده الباطلة عن علم الكلام"[13]، ونازعهم آخرون فقصروه على الصحيح من الاعتقادات فعرفوه بقولهم: "العلم بالقواعد الشرعية الاعتقادية المكتسب من أدلتها اليقينية"[14].

وعند التدقيق فيما سبق إيراده من التعريفات لعلم الكلام يلحظ أن الخيط الناظم لها في اجتماع شيئين:

أحدها: أنه علم متعلق بعلم الاعتقاد الفقه الأكبر، وأنه قائم على الجدل بإيراد الشُّبَه ودفعها، وهذا وإن كان بيّناً عند من عرف علم الكلام باعتبار موضوعه؛ إلا أنه لا يخلو تعريف من الإشارة إليه كما في قولهم: "علم يقتدر معه على إثبات **العقائد** الدينية **بإيراد الحجج ودفع الشبه**"[15]، وقولهم: "علم يتضمن **الحجاج** عن **العقائد** الإيمانية ... **والرد** على المبتدعة المنحرفين في **الاعتقادات** ..."[16].

الثاني: أنه يقوم على الحجة العقلية اليقينية في تأصيل المسائل ودفع الشبهات عنها، كما في قولهم: "العلم بالقواعد الشرعية الاعتقادية المكتسب **من أدلتها اليقينية**"[17]، وقولهم: "علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية **بالأدلة العقلية**"[18]، وفي الإشارة إلى قيام علم الكلام على الحجة العقلية في إثبات المسائل الدينية، واعتبار أنها الحجة اليقينية إيماء إلى عمدتها وأنها مقدمة على ما عداها من الحجج، ويعبرون عن هذا المعنى في تعريفهم بقولهم: "علم يبحث فيه عن ذات الله تعالى وصفاته، وأحوال الممكنات من المبدأ والمعاد **على قانون الإسلام**"[19]، وهذا قطب رحى علم الكلام والمنتسبون إليه متفاوتون في تحقيق هذه الحجج العقلية المخصوصة والتزام أصولها وطرد لوازمها.

وسيق في تعليل تسمية علم الكلام أقوال كثيرة [20]: منها: أوصاف في علم الكلام تقتضي المدح، كتعليل التسمية بما يورثه علم الكلام من القدرة على تحقيق الشرعيات وإلزام الخصوم، أو أنه لقوة أدلته صار كأنه هو الكلام دون غيره، ومنها أسباب قيلت على سبيل الذم كتعليل التسمية بما تكلم به أهل الكلام فيما لا عمل تحته ولا فائدة فيه، أو أنه كلام فيما وجب فيه الاقتداء عن الصحابة والتابعين.

وبمعرفة أن هذا المصطلح أطلق في النصف الأول من القرن الثاني الهجري، إذ جاء ذكره عند أبي حنيفة، وتلميذه أبي يوسف، والإمام مالك، والإمام الشافعي، وأبي عبيد القاسم بن سلام وغيرهم من تلك الطبقة [21]، ولا نجده عند أهله قبل الجاحظ فيما أعلم [22]، وكان إطلاقاً على جهة الوصف المذموم، يترجح لدى الباحث أن سبب تسميته كان على صفة مذمومة فيه، ويكون ما ورد من سبب تسمية علم الكلام على سبيل المدحة هي من قبيل تفسير ما لزمهم واشتهر من تسميتهم، ودفعاً للمذمة السلفية عنهم.

ويدخل في جملة أهل الكلام من الطوائف الإسلامية: المعتزلة، والأشاعرة، والماتريدية.

فأما المعتزلة[23]: فهم أتباع واصل ابن عطاء القائلون بالأصول الخمسة ويقولون: "ليس يستحق أحد ... الاعتزال حتى يجمع القول بالأصول الخمسة: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا كملت في الإنسان هذه الخصال الخمس، فهو معتزلي"[24] [25]، وشيخ الإسلام ابن تيمية يشير إلى أن: "المنزلة بين المنزلتين ... خاصة المعتزلة التي انفردوا بها، وسائر أقوالهم قد شاركهم فيها غيرهم"[26].

وأما الأشاعرة [27]: فهي طائفة تنتمي إلى أبي الحسن الأشعري منبثقة عن الكلابية وتقول بأصول أقوالها من حيث الأصل في بابي الصفات والقرآن، وتزيد عليها القول بالكسب في باب القدر وهو خاصية هذه الفرقة، وأن الإيمان تصديق القلب على ما استقر عليه المذهب، مع وجود اختلاف واتجاهات داخلية لها أثر في استقرار مقالات الفرقة العقدية.

وأما الماتريدية [28]: فهي طائفة تبعت أبي منصور الماتريدي وشابهت في كثير من أصول عقائدها الكلابية والأشعرية [29]، وتميزت باقتصارها على إثبات ثماني صفات لله تعالى [30]، ولوزمهم في الاتباع الفقهي مذهب أبي حنيفة.

المطلب الأول: حقيقة الموت عند أهل السنة والجماعة.

يقرر أهل السنة والجماعة أن حقيقة الموت انقطاع تعلق الروح بالبدن كلياً ظاهراً وباطناً[31]؛ ذلك أن انفصال الروح عن البدن نوعان: انفصال كلي ويكون بالموتة الكبرى، وانفصال جزئي وهي الموتة الصغرى في النوم بدليل قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى﴾ [الزمر:42]، ففي الآية أنه تعالى: "يتوفى الأنفس الوفاة الكبرى بما يرسل من الحفظة الذين يقبضونها من الأبدان، والوفاة الصغرى عند المنام"[32]،

وهذا الانفصال بين الروح والجسد ليس أمراً عدمياً محضاً، بل "الموت صفة وجودية... قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾ [الملك:2] والعدم لا يوصف بكونه مخلوقاً، وفي الحديث: «أنه يؤتى بالموت يوم القيامة على صورة كبش أملح، فيذبح بين الجنة والنار»"[33] ووجه الاستدلال بالحديث وصف الموت وجعله شيئاً عينياً ولو كان عدماً لما وصف، وفي كون الموت أمراً وجودياً بيان لتعلق قدرة الله تعالى به وخلقه، فالأمور العدمية لا يتعلق بها شيء من ذلك[34]، والموت عند التحقيق عرض من الأعراض[35] يقوم بغيره فإذا اتصل بالجسم وقام به انتهت حياته، ويقلبه الله عز وجل عيناً إذا شاء في صورة الكبش فيذبح، ولهذا نظائر في الشرع كمجيء العمل في صورة لصاحبه، ومجيء الزهراوين من القرآن قارئهما في صورة غمامة تظله وغير ذلك[36].

ويتعلق الموت بالجسد والروح: فأما الجسد فإنه يبلى؛ إلا من ورد فيهم النص ببقاء أجسادهم ولا يبقى منه شيء سوى عجب الذنب لعموم قوله ﷺ «وليس من الإنسان شيء إلا يبلى، إلا عظماً واحداً، وهو عجب الذنب»[37]، ويكون مستقره الجدث حتى يبعثه الله تعالى ليوم القيامة، وأما "موت النفوس: هو مفارقتها لأجسادها وخروجها منها، فإن أريد بموتها هذا القدر فهي ذائقة الموت، وإن أريد أنها تعدم وتضمحل وتصير عدما محضاً فهي لا تموت بهذا الاعتبار؛ بل هي باقية بعد خلقها في نعيم أو في عذاب"[38]، وهذا القول عليه الأنبياء وأتباعهم وجمهور العقلاء[39]، والأرواح "متفاوتة في مستقرها في البرزخ أعظم تفاوت ... روح في أعلى عليين وروح أرضية سفلية لا تصعد عن الأرض"[40] وذلك بحسب إيمانها وكفرها وعملها الصالح والسيء، غير أنها مع ذلك لها صلة بالبدن وحركة وانتقال ويقع عليها نعيم القبر وعذابه في كيفية لا يعلمها إلا الله تعالى[41].

فمستقر الأرواح وهو بيان محلها بعد الموت من المسائل الخبرية التي تتلقى من الوحي، ودلت النصوص على أن للروح مقراً تكون فيه، وأن الناس متفاوتون في مقر أرواحهم بعد الموت وليست على مرتبة واحدة:

فمستقر أرواح الأنبياء في أعلى الجنات وهم في منازلهم تلك متفاوتون لما دل عليه حديث الإسراء، ومستقر أرواح عامة المؤمنين في الجنة وهي طير يعلق في شجر الجنة، وجاء في حق الشهداء خاصة أن أرواحهم جوف طير تسرح في الجنة، وأنهم يأتون أنهارها، ويقع التفاوت في حقهم بحسب إيمانهم وأعمالهم، ومما دلت عليه النصوص أن من أرواح المؤمنين من تكون حبيسة عن دخول الجنة كمن عليه دين أو حبس بسبب ذنب من غلول أو غيره، ويرفع الحبس عنها بزوال سببه فالمغفرة تزيل الذنوب، والدين قضاؤه زواله، ومستقر أرواح ذراري المسلمين في أصح الأقوال أنهم في كنف نبي الله إبراهيم عليه السلام في الجنة وهم فيها متفاوتون ووقع الاختلاف الواسع في بيان مستقر أرواح ذراري المشركين، وأما مستقر أرواح الكفار ففي سجين، وهم في ذلك دركات[42].

وبهذا التقرير يعلم ما ذكره الشيخ ابن قاسم: "وليس الموت بإفناء وإعدام، وإنما هو انتقال، وتغير حال، وفناء للجسد دون الروح، إلا ما استثنى من عجب الذنب"[43] وهذا من أصول أهل السنة والجماعة في مسائل اليوم الآخر "ومن فهم هذا فهم مسألة المعاد وما جاءت به الرسل فيه؛ فإن القرآن والسنة إنما دلا على تغيير العالم وتحويله وتبديله، لا جعله عدماً محضاً وإعدامه بالكلية ... لم يدل على أنه يعدم تلك الأرواح ويفنيها حتى تصير عدماً محضاً... وإنما دلت النصوص على تبديلهما وتغييرهما من حال إلى حال"[44].

والميت عند أهل السنة والجماعة يموت بأجله الذي قدره الله تعالى وقدر سببه ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلاَّ بِإِذْنِ اللهِ كِتَابًا مُؤَجَّلاً﴾ [آل عمران:145] "لا يموت أحد قبل

أجله ولا يتأخر أحد عن أجله؛ بل سائر الحيوان والأشجار لها آجال لا تتقدم ولا تتأخر، فإن أجل الشيء هو نهاية مدته، وعمره مدة بقائه، فالعمر مدة البقاء، والأجل نهاية العمر بالانقضاء "[45] قال تعالى: ﴿وَلَن يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاء أَجَلُهَا﴾ [المنافقون:11] وقال سبحانه: ﴿فَإِذَا جَاء أَجَلُهُمْ لاَ يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلاَ يَسْتَقْدِمُون﴾ [النحل:61]، وهذا مبني على النصوص الدالة على الفراغ من مقادير الخلائق وآجالهم قال ﷺ: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، قال: وعرشه على الماء»[46]، وفي صحيح مسلم: قالت أم حبيبة زوج النبي ﷺ : "اللهم أمتعني بزوجي رسول الله ﷺ، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية فقال النبي ﷺ: «قد سألت الله لآجال مضروبة، وأيام معدودة، وأرزاق مقسومة، لن يعجل شيئا قبل حله، أو يؤخر شيئا عن حله»[47].

ويَرِد هنا سؤال لو قدر أن السبب الذي مات به المعين من قتل أو غرق أو غير ذلك لو لم يكن أكان يموت أم لا؟

وجوابه: أن هذا من باب ما يكون في علم الله تعالى المحيط مما لا يكون لو كان كيف يكون، وما تعددت أسبابه لم يجزم بعدمه ولا ثبوته عند عدم بعض ذلك، فالجزم بموته أو عدمه خطأ وجهل، فإنه سبق في القدر موته بهذا السبب دون غيره، والسؤال الوارد فرض في خلاف ما هو مقدر[48]، وما ورد في الوحي من أسباب زيادة العمر من الدعاء وصلة الرحم كما في حديث أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «من أحب أن يبسط له في رزقه، وينسأ له في أثره فليصل رحمه»[49]، وفي معنى ذلك على رأي عند المفسرين قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلاَ يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلاَّ فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر:11]، فإنها عند المحققين من أهل السنة على حقيقتها وتوجيهها : أن تلك الزيادة والنقص متعلقة بما في أيدي الملائكة من الصحف لا فيما هو مفروغ منه مما كتب في اللوح المحفوظ وكان في علم الله تعالى قال ابن تيمية: " الجواب المحقق: أن الله يكتب للعبد أجلا في صحف الملائكة، فإذا وصل رحمه زاد في ذلك المكتوب، وإن عمل ما يوجب النقص نقص من ذلك المكتوب"[50].

وقوله تعالى: ﴿وَلَن يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاء أَجَلُهَا﴾ [المنافقون:11] وما في معناها من الآيات فيها الدلالة على ما تقدم من وقوع الزيادة والنقص، ووجه ذلك: أنه تعالى علق عدم التقديم والتأخير بحضور الأجل ووقوعه مما يدل على أنه قبل ذلك يقع فيه التقديم والتأخير قال الإمام الزهري: "ترى أنه إذا حضر أجله، فإنه لا يؤخر ساعة ولا يقدم. وأما ما لم يحضر أجله، فإن الله يؤخر ما شاء ويقدم ما شاء"[51]، وبناء على ما تقدم صرح ابن تيمية بإثبات الأجلين: أجل علمه عند الله تعالى، وأجل أخر يدخله الزيادة والنقص[52]، ويحمل قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلاً وَأَجَلٌ مُّسمًّى عِندَهُ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُون﴾ [الأنعام:2] في أحد أوجه تفسيرها[53] على هذا المعنى من أن الأجل المسمى عنده تعالى ما في اللوح المحفوظ وما كان من القضاء المبرم، والأجل الأول هو معنى القضاء المعلق وما في أيدي الملائكة من صحف المقادير[54].

ومما يتصل بحقيقة الموت ومسائله إيمان أهل السنة والجماعة بملك الموت قال الطحاوي: " ونؤمن بملك الموت، الموكل بقبض أرواح العالمين"[55] قال تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ تُرْجَعُون﴾ [السجدة:11]، و" ليس بمصرح باسمه في القرآن، ولا في الأحاديث الصحاح، وقد جاء تسميته في بعض الآثار بعزرائيل، والله أعلم"[56]، وقد وردت النصوص من الوحي بإسناد التوفي لملك من الملائكة كما في الآية التي تقدمت، وفي أخرى أسند إلى جملة من الملائكة قال سبحانه: ﴿حَتَّىَ إِذَا جَاء أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لاَ يُفَرِّطُون﴾ [الأنعام:61] وأسنده تعالى إلى نفسه كما في قوله عز وجل: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الأَنفُسَ حِينَ

مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى﴾ [الزمر:42]، ولا تعارض بين ذلك كله: فإن ذلك يكون من ملك الموت، ويتولاها ذلك أعوانه بأمره [57].

ومما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «يؤتى بالموت كهيئة كبش أملح، فينادي مناد: يا أهل الجنة، فيشرئبون وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلهم قد رآه، ثم ينادي: يا أهل النار، فيشرئبون وينظرون، فيقول: وهل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلهم قد رآه، فيذبح ثم يقول: يا أهل الجنة خلود فلا موت، ويا أهل النار خلود فلا موت»[58]، والحديث لا إشكال فيه على معتقد أهل السنة وتقريرهم فإن كل "ذلك حقيقة لا خيال ولا تمثيل ... فإن الله سبحانه ينشئ من الموت صورة كبش يذبح كما ينشئ من الأعمال صوراً معاينة يثاب بها ويعاقب، والله تعالى ينشئ من الأعراض أجساماً تكون الأعراض مادة لها، وينشئ من الأجسام أعراضاً، كما ينشئ سبحانه وتعالى من الأعراض أعراضاً، ومن الأجسام أجساماً= فالأقسام الأربعة ممكنة مقدوره للرب تعالى، ولا يستلزم جمعاً بين النقيضين، ولا شيئا من المحال"[59].

المطلب الثاني: حقيقة الموت عند المتكلمين.

أولاً: حقيقة الموت عند المعتزلة.

يذهب المعتزلة في تعريف الموت بأنه عدم الحياة عمن اتصف بها، وأنه من الأمور العدمية وتعلق الخلق به تعلق التقدير أو بإحداث أسباب الموت، وتقابل الحياة والموت من باب تقابل العدم والملكة[60] فـ" الحياة: ما يصح بوجوده الإحساس، وقيل: ما يوجب كون الشيء حياً، وهو الذي يصح منه أن يعلم ويقدر، والموت عدم ذلك فيه، ومعنى خلق الموت والحياة: إيجاد ذلك المصحح وإعدامه"[61]، وجعل الحياة والموت من تقابل العدم والملكة وجعل الموت عدم وصف المحل القابل للحياة بها اصطلاح محض "والاصطلاحات اللفظية ليست دليلاً على نفي الحقائق العقلية"[62]، إذ يلزم من ذلك عدم وصف الجماد بالحياة والموت وذلك مخالف لصريح القرآن ولغة أهله[63]، والصحيح عندئذ أن الحياة والموت التقابل بينهما من تقابل السلب والإيجاب إذا خلا وصف المحل من أحدهما حل الآخر منهما ولا يوصف بوصف ثالث[64]، وأما وصف الموت بكونه أمراً عدمياً فخلاف ما عليه أهل السنة والجماعة في تقرير أن الموت صفة مخلوقة تتعلق به قدرة الله تعالى وخلقه كما دلت عليه النصوص من الكتاب والسنة، وهذا هو النزاع الحقيقي في المسألة، ومتى ما علق الموت بقدرة الله تعالى وخلقه له مع القول بأن الموت أمر عدمي فعندئذ يكون النزاع لفظياً، ولهذا قال ابن تيمية: " الناس تنازعوا في الموت: هل هو عدمي أو وجودي؟ ومن قال: إنه وجودي؛ احتج بقوله تعالى: ﴿خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾ [الملك:2] فأخبر أنه خلق الموت كما خلق الحياة، ومنازعه يقول: العدم الطارئ يُخلق كما يُخلق الوجود، أو يقول: الموت المخلوق هو الأمور الوجودية اللازمة لعدم الحياة، وحينئذ فالنزاع لفظي"[65].

ويقرر المعتزلة أن الموت عرض من الأعراض[66]، ويؤمنون بملك الموت، وفي تنوع إضافة التوفي إلى الله تعالى وإلى فرد من الملائكة أو جمع منهم أجابوا بما أجاب به أهل السنة والجماعة [67]، ووفق أصولهم في أن "الأعراض لا تنقلب أجساماً، قالوا: لأن الأجناس لا تنقلب، فلا تنقلب الحركة طعماً، والطعم لوناً"[68]، فإن حديث ذبح الموت مُشكل، وذهب القاضي عبد الجبار إلى الإعراض عنه وعدم اعتباره حجة[69].

ويتعلق الموت عند المعتزلة بالجسد وأما الروح فالاختلاف في ماهيتها ترتب عليه اختلاف مقالاتهم في تعلق الموت بها: فقد ذهبت طائفة إلى القول بأن ما ثم إلا البدن يقولون: "النفس هي هذا البدن بعينه

لا غيره"[70]؛ وعليه فإنهم ينكرون الروح من أصلها فلا وجه لتعلق الموت بها[71]، وأما من قال منهم بأن الروح عرض فـ" النفس عرض من الأعراض يوجد في هذا الجسم ... غير موصوفة بشيء من صفات الجواهر والأجسام"[72]، أو ذهب إلى أن " النفس جوهر ليس هو هذا الجسم وليس بجسم، ولكنه معنى بين الجوهر والجسم"[73] وهو ما يطلقون عليه الجوهر المجرد؛ فإن ذلك يقضي بتعلق الموت بها، غير أنه سيلزم عنه إنكار بقاء الروح بعد مفارقتها الجسد وأن مستقرها العدم المحض[74].

والأجل عند المعتزلة "هو الوقت الذي علم الله أنه تبطل حياة ذلك الحيوان، وكتبه تعالى في اللوح المحفوظ"[75]، وهذا المعنى يستوي فيه من مات حتف أنفه ومن مات بسبب من فعل عبد آخر كقتل أو غيره[76]، وذهبت معتزلة بغداد إلى القول بأن للميت قتلاً أجلين: أحدهما الموت الطبيعي في أجله، والأجل الثاني: الاخترامي بالقتل[77]، وهذا بخلاف عامة المعتزلة فإن لهم في مقابل ذلك قولين يجمعهما أن الأجل واحد لا تعدد فيه: الأول: أن المقتول لو لم يقتل لمات في الوقت نفسه وهو رأي أبي الهذيل العلاف، الثاني: أنه لا يقطع لا بموته ولا حياته واختاره القاضي عبد الجبار، يقول ركن الدين الخوارزمي " واختلفوا في المقتول لو لم يقتل هل كان يعيش أو كان يموت لا محالة؟ فذهب أبو الهذيل إلى أنه كان يموت لا محالة، وذهب البغداديون إلى أنه كان يعيش لا محالة، وذهب البصريون من شيوخنا إلى أنه كان يجوز أن يعيش ويجوز أن يموت. والصحيح هو هذا القول عندنا"[78].

ومقالة البغداديين مبناها عندهم على القول بأن أفعال العباد مخلوقة لهم، فما يكون من فعل القتل وما ينتج عنه من الموت هو من فعل المخلوق لا من فعل الخالق، ولا يكون عندئذ القتل الحاصل من تقدير الله تعالى ولا أجلاً للمقتول وإن كان قد علمه سبحانه، وتمسكوا بما ورد في نصوص الوحي من التغيير في أعمار العباد بزيادة ونقص كقوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلاَ يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلاَّ فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر:11]، واستندوا في التفريق بين الأجلين بما ورد فيه قوله تعالى: ﴿أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ﴾ [آل عمران:144] من جعل القتل قسيما للموت غير داخل فيه[79].

وأهل السنة والجماعة يخالفون في الأصل وما ترتب عليه من القول بالأجلين على المعنى الوارد عند هؤلاء، فإن المتقرر أن الله عز وجل خالق العباد وأفعالهم وهذا أصل من الأصول التي فارق به أهل السنة والجماعة المبتدعة، وما جاء في زيادة أعمار العباد ونقصها فمتوجه إلى المحو والإثبات في صحائف الملائكة دون أن يكون ذلك في علم الله تعالى أو ما كتبه سبحانه في اللوح المحفوظ، وزمان الزيادة والنقصان قبل وقوع الأجل وليس وقت مجيئه ﴿وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاء لاَ يُؤَخَّرُ لَوْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [نوح:4][80] ، وأما ما جاء في قوله تعالى: ﴿أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ﴾ [آل عمران:144] فحرف "أو" هنا للتفصيل وليست من وجه التقسيم، وعلى التسليم بذلك فهو تخصيص ورد بعد عموم ناسب سبب النزول وليس فيه مستمسك.

ثانياً: حقيقة الموت عند الأشاعرة والماتريدية.

اختلف الأشاعرة والماتريدية في حقيقة الموت من قائل أنه صفة عدمية فعرفوه بقولهم: " الموت عدم الحياة عما من شأنه أن يكون حياً، والأظهر أن يقال: عدم الحياة عما اتصف بها"[81] والتقابل بينه وبين الحياة على التفسيرين من تقابل العدم والملكة، وذهبت جماعة منهم إلى القول بأن الموت صفة وجودية والتقابل بينه وبين الحياة عندئذ تقابل النقيضين قال الرازي: "قال أصحابنا: إنه صفة وجودية مضادة للحياة، واحتجوا على قولهم بأنه تعالى قال: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾ [الملك:2] والعدم لا يكون مخلوقا= هذا هو التحقيق"[82]، وعلى القول بأن "المراد بالخلق في الآية التقدير وهو يتعلق بالوجودي

والعدمي جميعا ... المراد بخلق الموت إحداث أسبابه"[83] فالنزاع يكون لفظياً بين المختلفين وليس معنويا[84].

ويذهب جمهور الأشاعرة والماتريدية إلى أن الموت عرض من الأعراض[85]، ويؤمنون بملك الموت، وجوابهم في تنوع إضافة التوفي إلى الله تعالى وإلى ملك واحد أو إلى جمع من الملائكة موافق لما تقدم بيانه من جواب أهل السنة والجماعة[86]؛ غير أنهم استشكلوا حديث ذبح الموت في صورة الكبش يقول ابن العربي في وجه الإشكال وأجوبته "استشكل هذا الحديث لكونه يخالف صريح العقل؛ لأن الموت عرض والعرض لا ينقلب جسماً، فكيف يذبح؟ فأنكرت طائفة صحة هذا الحديث ودفعته، وتأولته طائفة؛ فقالوا: هذا تمثيل ولا ذبح هناك حقيقة، وقالت طائفة: بل الذبح على حقيقته والمذبوح متولي الموت"[87]، وكلها تأويلات تخرج بالحديث عن معناه الظاهر، والموجب لكل ذلك ما قامت عليه الدلالة العقلية عند المتكلمين في مقدمات دليل الحدوث مما هو بدعة في الدين غير مسلم لهم في كثير من مقدماته، ومن ذلك أن الأعراض لا تقلب أجساماً ولا مانع لذلك عقلا ولا شرعاً[88]، وقد ذهبت جماعة إلى القول بأن الموت في حقيقته جسم لا عرض لأجل هذا الإشكال[89]، وفي هذا القول تسليم بالأصل الموجب لتضعيف الحديث أو تأويله.

ويتعلق الموت بالجسد ويكون مستقره البلى إلا عجب الذنب كما يتعلق بالروح عند الأشاعرة والماتريدية على اختلافهم في حقيقتها بأنها عرض أو جوهر مجرد[90].

وجمهورهم إلا ما عُرف عن الباقلاني[91] على أن "النفس لا تموت بموت البدن"[92]، ونص شارح جوهرة التوحيد على أن الذي لا خلاف فيه بقاء النفس بعد الموت لتعلق النعيم والعذاب بها في البرزخ حتى النفخ في الصور نفخة الصعق إذ يقول: " بعد الموت وقبل النفخ فلا خلاف بين المسلمين في بقائها منعَّمة أو معذبة فقد بلغت النصوص المفيدة له مبلغ التواتر"[93]، وهو يشير بذلك إلى الخلاف بينهم في بقائها ما بين النفختين مع استظهاره بقاءها وعدم فنائها[94]، " ثم الأرواح إذا فارقت الأجسام فما كان من أرواح الموحدين يكون في الجنة في حواصل طير خضر وما كان من أرواح الأشقياء يهبط بها إلى سجين كما ورد به الأخبار والآثار وليس للعقل في هذا مجال"[95]، مع التنبيه على أن أصول الجبرية نفاة الحكمة والتعليل اقتضت في مستقر أرواح ذراري المشركين أنهم تحت المشيئة ومحض الإرادة الإلهية في تجويز الرحمة في حقهم أو العذاب[96]، وأهل السنة والجماعة وإن اختلفت أقوالهم في حكم ذراري المشركين إلا أنه لا يصدر عنه تعالى إلا بحكمة أعلمها عباده أم لم يعلمهم.

والميت عند الأشاعرة والماتريدية يموت بأجله المقدر له مما علمه الله تعالى وكتبه عليه يستوي في ذلك من مات حتف أنفه أو بسبب كالقتل " لأن القتل سببه الموت كسائر الأسباب، و الميت بسائر الأسباب ميت بأجله، كذا هذا وهذا؛ لأن أجله منتهى عمره وهذا منتهى عمره"[97]، ويقول الباقلاني في التمهيد: " فإن قال قائل فخبرونا عن المقتول أيموت بأجله المحكوم له به أم هو مقطوع عليه أجله؟ قيل: بل يموت بأجله المقدور ... وأجل الموت هو وقت الموت ... وأجل الإنسان هو الوقت الذي يعلم الله أنه يموت فيه لا محالة، وهو وقت لا يجوز تأخير موته عنه"[98].

والأجل لا تعدد فيه عند الأشاعرة كما قال شارح الجوهرة: " مختار أهل السنة وجوب اعتقاد أن الأجل بحسب علم الله تعالى واحد لا تعدد فيه"[99]، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾ [المؤمنون:43] ونظائرها قال الرازي: "قال أصحابنا: هذه الآية تدل على أن المقتول ميت بأجله إذ لو قتل قبل أجله لكان قد تقدم الأجل أو تأخر، وذلك ينافيه هذا النص"[100] وفسروا معنى

الأجلين في آية الأنعام بأنه أجل القيامة موافقة لما قال بذلك من السلف[101]، وأما الجواب عن قول القائل لو لم يقتل أكان يموت؟ فالظاهر أنهم يجوزون في حقه الأمرين نص على ذلك صاحب هداية المريد إذ يقول: "لو لم يقتل لجاز أن يموت في ذلك الوقت وأنه لا يموت من غير قطع بامتداد العمر ولا بالموت بدل القتل"[102] وحكى ابن فورك هذا الجواب قولاً لأبي الحسن الأشعري[103]، ولهم في توجيه ما جاء في الشرع من حصول الزيادة والنقص في الأعمار طرائق؛ أن معنى الزيادة إلى حصول الخير والبركة، أو إلى ما يكون في أيدي الملائكة من الصحف دون ما يكون في علم الله تعالى وما كتبه في اللوح المحفوظ، وما جاءت به النصوص من حصول النقص في العمر كقوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلاَ يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلاَّ فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر:11] فالضمير إلى جنس المعمرين لا إلى أحد بعينه، على أنهم فيما ورد في كل ذلك من الأخبار عن النبي ﷺ يقدحون فيها بحجة أنها خبر آحاد مما لا يُعارض به القواطع من آيات الكتاب[104].

الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات.

وفي ختام هذا البحث أدون أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها، وهي فيما يأتي:

1- يوافق جمهور المتكلمين من معتزلة وأشاعرة وماتريدية تقرير أهل السنة والجماعة في جملة مسائل الموت وحقيقته العقدية.

2- حقيقة الموت انقطاع تعلق الروح بالبدن كلياً، وهو عند أهل السنة والجماعة صفة وجودية، ويذهب جل المتكلمين إلى أن الموت أمر عدمي، وهو خلاف صوري إذا ما علق الموت بقدرة الله تعالى وخلقه له.

3- يمثل الإقرار بظاهر حديث ذبح الموت الفيصل بين أهل السنة والجماعة وبين المتكلمين في حقيقة الموت ومسائله العقدية.

4- تنوعت مسالك المتكلمين في التعامل حديث ذبح الموت، فأنكرته طائفه، وتأولته عامتهم، وجنح بعضهم إلى القول بأن الموت جسم خروجاً من الأصل المتقرر لديهم أن الأعراض لا تنقلب أجساماً.

5- يقرر أهل السنة والجماعة أن الموت يتعلق بالجسد ومصيره البلى، كما يتعلق الموت بالروح وموتها مفارقتها للجسد، ولا تصير عدماً محضاً، ومستقرها متفاوت جداً بحسب أعمال العبد، واضطرب المتكلمين في تقرير هذا الأصل لما وقع عندهم من الاختلاف في حقيقة الروح.

6- الميت عند أهل السنة والجماعة وعامة المتكلمين يموت بأجله الذي قدره الله تعالى، ومن لم يمت حتف أنفه فإنه لا يجزم له بحياة ولا موت لو قدر انتفاء سبب الموت، وذلك سؤال في خلاف ما هو مقدر.

7- ذهبت معتزلة بغداد أن للميت قتلاً أجلين: أحدهما الموت الطبيعي، والأجل الثاني: الاختراميي بالقتل.

8- يوصي الباحث بكتابة بحث في حقيقة الموت بين أهل الإسلام والفرق المنتسبة للإسلام.

9- يوصي الباحث بأهمية التوعية بأنواع الخلاف، وتمييز المسائل الاجتهادية مما يضل به المخالف.

الهوامش:

(1) محمد بن أحمد الأزهري. تهذيب اللغة. تحقيق: محمد عوض. الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت. ط1. 2008. (212/12).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه (2/7 ح5063)؛ ومسلم (1020/2 ح1401).

(3) أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية. مجموع الفتاوى. جمع: عبد الرحمن ابن قاسم. الناشر: مجمع الملك فهد– المدينة المنورة. 1416هـ (178/28).

(4) ابن رجب الحنبلي. مجموع رسائل الحافظ ابن رجب. تحقيق: أبو مصعب الحلواني. الناشر. الفاروق الحديثة ط1. 1424هـ (320/1).

(5) عبد الكريم السمعاني. الأنساب. حققه: عبد الرحمن المعلمي. الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية– حيدر آباد. ط1. 1382هـ (278/7).

(6) ابن فارس. مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام هارون. الناشر: دار الفكر. 1399هـ (479/1).

(7) إبراهيم الشاطبي. الاعتصام. تحقيق: سليم الهلالي. الناشر: دار ابن عفان – المملكة العربية السعودية. ط1. 1412هـ (775/2).

(8) عبيد الله السجزي. رسالة إلى أهل زبيد. تحقيق: محمد باكريم. الناشر: الجامعة الإسلامية –المدينة المنورة. ط2. 1423هـ ص (143–144).

(9) أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية. منهاج السنة في نقض كلام الشيعة القدرية. تحقيق: محمد رشاد سالم. الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود – الرياض. ط1. 1406هـ (221/2).

(10) عبد الملك الجويني. البرهان في أصول الفقه. تحقيق: صلاح عويضة. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. ط1. 1418هـ (7/1).

(11) عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، المواقف، الناشر: دار الجيل – بيروت. ط1. 1997م ص (7).

(12) عبد الرحمن ابن خلدون الإشبيلي. ديوان المبتدأ والخبر. تحقيق: خليل حادة. الناشر: دار الفكر – بيروت. ط2. 1408هـ (580/1).

(13) محمد التهاوني. كشاف اصطلاح الفنون. تحقيق: علي دحروج. الناشر: مكتبة لبنان ناشرون– بيروت. ط1. 1996م (30/1).

(14) مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، شرح المقاصد في علم الكلام، الناشر: دار المعارف النعمانية– باكستان. 1401هـ (165/1).

(15) المواقف للإيجي – مرجع سابق– ص (7).

(16) تاريخ ابن خلدون – مرجع سابق– (580/1)؛ وانظر: شرح المقاصد للتفتازاني – مرجع سابق–: (165/1).

(17) مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، شرح المقاصد في علم الكلام. (165/1).

(18) تاريخ ابن خلدون وهو مرجع سابق (580/1).

(19) علي الجرجاني. التعريفات. تحقيق: جماعة من العلماء. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. ط1. 1403هـ (185/1).

(20) انظر: مسعود بن عمر التفتازاني، شرح العقائد النسفية، الناشر: مكتبة المدينة للطباعة والنشر والتوزيع– كراتشي. ط1. 1430هـ، ص (10–11)؛ عبد الرحمن بدوي. مذاهب الإسلاميين. الناشر: دار العلم للملايين – بيروت. 1997م ص (30–35).

(21) انظر: عبد الرحمن الرازي. أحاديث في ذم الكلام وأهله. تحقيق: ناصر الجديع. الناشر: دار أطلس للنشر والتوزيع. ط1. 1417هـ.

(22) انظر: عمرو بن بحر الجاحظ. مجموع رسائل الجاحظ. تحقيق: عبد السلام هارون. الناشر: مكتبة الخانجي– القاهرة. 1384هـ (285/1).

(23) انظر: القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، تحقيق: عبد الكريم عثمان. الناشر: مكتبة وهبة. ط3. 1416هـ، ص (226–229، 301، 614–619، 139–148)، أبو الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، عنى بتصحيحه: هلموت ريتر. الناشر: دار فرانز شتايز، بمدينة فسيبادن. ط3. 1400هـ، ص (164)، محمد بن عبد الكريم أحمد الشهرستاني، الملل والنحل، الناشر: مؤسسة الحلبي (44/1).

(24) عبد الرحيم بن محمد الخياط. الانتصار والرد على ابن الراوندي الملحد تحقيق: نيريج. الناشر: مكتبة الدار العربية للكتاب: (126–127).

(25) التوحيد عندهم: نفي صفات الله تعالى وإثبات الأسماء أعلاماً محضة، والعدل: أن الله تعالى لا تأثير له في فعل، والعبد الخالق لأفعاله على سبيل الاستقلال، والمنزلة بين المنزلتين: أن مرتكب الكبيرة في الدنيا ليس بمؤمن ولا كافر، ويسمونه فاسقاً، ويعنون بإنفاذ الوعيد: وجوب الله وعيده في حق مرتكب الكبيرة في الآخرة بتخليده في النار، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يضمنونه وجوب الإنكار على مخالفهم في الاعتقاد، وجواز السيف مع جور الأئمة ومرتكبي الكبائر إذا لم يندفعوا بأقل من ذلك.

(26) مجموع الفتاوى لابن تيمية: (38/13) وانظر له أيضاً: منهاج السنة: (461/3).

(27) انظر: علي بن إسماعيل الأشعري. رسالة إلى أهل الثغر: تحقيق: عبد الله الجنيدي. الناشر: عمادة الجامعة الإسلامية– المدينة المنورة ص (241)، وله أيضاً: اللمع في الرد على أهل البدع. تحقيق: حمود غرابة. الناشر: مطبعة مصر ص (122)، الملل والنحل للشهرستاني: (101/1).

(28) انظر: أحمد اللهيبي. الماتريدية دراسة وتقويما. الناشر: دار العاصمة. ص (140–143، 453–485)، محمد الخميس. منهج الماتريدية في العقيدة . الناشر: دار الوطن ص (32، 63).

(29) وافقت الكلابية والأشعرية في مسألة القرآن، وأصل القول في الصفات، ووافقت الأشعرية في مسألة الإيمان والاقتصار فيه على التصديق.

(30) وهي صفات المعاني عند الأشاعرة: الحياة والقدرة والعلم والإرادة والسمع والبصر والكلام، وزادت عليها صفة التكوين وهي التي تميزت بها.

(31) انظر: الحسين بن مسعود البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، المحقق: عبد الرزاق المهدي. الناشر: دار إحياء التراث العربي –بيروت. ط1. 1420هـ (91/4)؛ ابن أبي العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق: أحمد شاكر. الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية. ط1. 1418هـ، ص (390)؛ ابن حجر، فتح الباري (67/2).

(32) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد شمس الدين. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. ط1. 1419هـ. (91/7)، وانظر: معاني القرآن وإعرابه: إبراهيم بن السري بن سهل، تحقيق: عبد الجليل شلبي. الناشر: عالم الكتب – بيروت. ط1. 1408هـ (356/4).

(33) ابن أبي العز، شرح العقيدة الطحاوية مرجع سابق، ص (79)، والحديث يأتي تخريجه قريباً.

(34) انظر: ابن تيمية. درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم. الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية. ط2. 1411هـ (383/2).

(35) يراد بالعرض هنا: "الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى موضع، أي محل، يقوم به، كاللون المحتاج في وجوده إلى جسم يحله ويقوم به". التعريفات للجرجاني ص (148).

(36) انظر: ابن تيمية، جامع المسائل، تحقيق: علي العمران. الناشر: دار عالم الفوائد– مكة. ط1. 1432هـ (56/7–58)؛ ابن قيم الجوزية، حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، الناشر: مطبعة المدني– القاهرة، ص (401–402)؛ ابن أبي العز، شرح العقيدة الطحاوية، ص (79).

(37) أخرجه البخاري في صحيحه (165/6 ح4935)، ومسلم (2270/4 ح2955).

(38) ابن قيم الجوزية، الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. ص (34).

(39) انظر: ابن تيمية، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، حققه: علي بن حسن وآخرون. الناشر: دار العاصمة– الرياض. ط2. (286/3).

(40) ابن القيم، الروح، مصدر سابق، ص (115–116)؛ وانظر: ابن أبي العز، شرح العقيدة الطحاوية، مصدر سابق، ص (399).

(41) انظر: ابن تيمية، مجموع فتاوى (274/4)؛ ابن القيم، الروح ص (116).

(42) انظر: محمد بن أحمد القرطبي، التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، تحقيق ودراسة: الدكتور: الصادق إبراهيم. الناشر: دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض. ط1. 1425هـ، ص (428–438، 1036–1050)؛ محيي الدين النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت. ط2. 1392هـ (207/16– 208)؛ ابن تيمية، مجموع الفتاوى (277/4–281)؛ ابن القيم، طريق الهجرتين وباب السعادتين، الناشر: دار السلفية، القاهرة، مصر. ط2. 1394هـ، ص (387–402).

(43) عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، بدون ناشر. ط1. 1397هـ، (4/3).

(44) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت (35/2).

(45) ابن تيمية، جامع المسائل، مصدر سابق، (37/7).

(46) أخرجه مسلم في صحيحه (2044/4 ح 2653).

(47) أخرجه مسلم في صحيحه (2050/4 ح2663).

(48) انظر: ابن تيمية، مجموع فتاوى، مصدر سابق، (286/8، 517–518)؛ جامع الرسائل له أيضاً (94/1).

(49) أخرجه البخاري في صحيحه (8 / 5 ح 5986)، ومسلم: (1982/4 ح2557).

(50) مجموع فتاوى ابن تيمية (490/14–491)، وانظر: محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة. ط2. 1384هـ، (332/9).

(51) محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، المحقق: أحمد محمد شاكر. الناشر: مؤسسة الرسالة. ط1. 1420هـ. (66/17)؛ وانظر: تفسير القرطبي، مصدر سابق، (331/9).

(52) انظر: ابن تيمية، جامع المسائل، مصدر سابق، (39/7).

(53) أولى الأقوال في تفسير الأجلين في الآية: أن الأجل الأول هو الموت، والأجل المسمى عنده سبحانه أجل الساعة ووقت مجيئها. وقد روي عن جماعة من السلف، ويدل عليه سياق الآية ونظائرها. انظر: تفسير الطبري، مصدر سابق (256/11–259).

(54) انظر: ابن تيمية، جامع المسائل (39/7)؛ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ترقيم: محمد عبد الباقي. تحقيق: محب الدين الخطيب. تعليقات العلامة: عبد العزيز بن باز. الناشر: دار المعرفة – بيروت. 1379هـ، (416/10).

(55) أحمد بن محمد الطحاوي، متن العقيدة الطحاوية. الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت. ط2. 1414هـ، ص (71).

(56) إسماعيل بن عمر بن كثير، البداية والنهاية. الناشر: دار الفكر. 1407هـ (47/1).

(57) انظر: تفسير الطبري (410/11)، ابن أبي العز، شرح العقيدة الطحاوية ص (384)؛ محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت – لبنان. 1415هـ، (184/6–185).

(58) أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له (93/6 ح4730)، ومسلم (2188/4 ح2849).

(59) حادي الأرواح لابن القيم ص (401–402)، وانظر: جامع المسائل لابن تيمية (56/7–58)؛ شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص (79).

(60) تقابل العدم والملكة: " سلب الشيء عما من شأنه أن يكون قابلا له هو العدم وتقابله الملكة؛ كسلب العلم والسمع والبصر عن الحيوان بخلاف سلب ذلك عن الجماد قالوا فالحيوان يقال له أعمى أصم أبكم إذا

عدم عنه ما من شأنه أن يقبله، بخلاف الجماد فإنه لا يقال له أعمى أصم أبكم لأنه لا يقبل ذلك" انظر: ابن تيمية، الصفدية، تحقيق: محمد رشاد سالم. الناشر: مكتبة ابن تيمية، مصر. ط2. 1416هـ. (1/89-90).

(61) محمود بن عمرو الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت. ط3. 1407هـ، (575/4).

(62) ابن تيمية، التدمرية. المحقق: محمد السعوي. الناشر: مكتبة العبيكان – الرياض. ط6. 1421هـ. ص (37).

(63) انظر: التدمرية ص (160-162)؛ درء تعارض العقل والنقل (274/5).

(64) انظر: التدمرية ص (159).

(65) درء تعارض العقل والنقل (383/2).

(66) انظر: الزمخشري، الكشاف(85/1)؛ الحاكم الجشمي، التهذيب في التفسير، تحقيق: عبد الرحمن السالمي. الناشر: دار الكتاب المصري (2269/3).

(67) انظر: القاضي عبد الجبار. تنزيه القرآن عن المطاعن، تحقيق: أحمد السامح. الناشر: مكتبة النافذة.. 2006م. ص (132)؛ التهذيب في التفسير (2269، 5678).

(68) ابن تيمية، جامع المسائل (57/7).

(69) انظر: القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة ص (546).

(70) أبو الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين ص (335)؛ وانظر: القاضي عبد الجبار، المغني في أبواب التوحيد والعدل، تحقيق: محمد النجار الناشر: المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر (310/11).

(71) انظر: مقالات الإسلاميين، مصدر سابق، ص (333-337)؛ ابن القيم، الروح، مصدر سابق، ص (51-52).

(72) مقالات الإسلاميين، مصدر سابق، ص (337)؛ وانظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل، مصدر سابق، (310/11).

(73) مقالات الإسلاميين، مصدر سابق، ص (337)؛ وانظر: ابن القيم، الروح، مصدر سابق، ص (177).

(74) انظر: الروح لابن القيم، مصدر سابق، ص (52، 110-112).

(75) ركن الدين الخوارزمي، الفائق في أصول الدين، تحقيق: وليفرت مادلونك، مارتين مكدرمت. الناشر: مؤسسة پژوهشي حكمت وفلسفة إيران – مؤسسة مطالعات إسلامي آزاد برلين. طهران. 1386م، ص (284).

(76) انظر: شرح الأصول الخمسة، مصدر سابق، ص (782).

(77) انظر: عبد الله بن أحمد البلخي، المقالات ومعه عيون المسائل والجوابات، تحقيق: حسين خانصو وآخرون. الناشر: دار الفتح للدراسات والنشر. ط1. 1439هـ، ص (345).

(78) الفائق في أصول الدين، مصدر سابق، ص (285)، وانظر: شرح الأصول الخمسة، مصدر سابق، ص (782-783).

(79) انظر: علي بن أحمد بن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل، الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة، (49/3)؛ مسعود بن عمر التفتازاني، شرح العقائد النسفية ص (227-232)؛ محمود بن عبد الله الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المحقق: علي عبد الباري عطية الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. ط1. 1415هـ، (290/2).

(80) انظر: القرطبي، تفسير القرطبي، مصدر سابق، (332/9)؛ ابن تيمية، مجموع فتاوى، مصدر سابق، (490/14-491).

(81) عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، المواقف وهو مرجع سابق (45/2-46).

(82) محمد بن عمر الرازي، مفاتيح الغيب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت. ط3. 1420هـ (579/30)، وانظر: شرح العقائد النسفية (224/1)؛ عبد الله بن أحمد النسفي، الاعتماد في الاعتقاد، تحقيق: عبد الله إسماعيل. الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث 1432هـ ص (316).

(83) مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، شرح المقاصد في علم الكلام وهو مرجع سابق (224/1).

(84) انظر: ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل، مصدر سابق، (383/2).

(85) انظر: محمد بن علي المازري، المُعْلم بفوائد مسلم، المحقق: محمد الشاذلي. الناشر: الدار التونسية للنشر، (358/3)؛ تفسير الرازي (353/20، 579/30).

(86) انظر: تفسير الرازي (15/13-16)؛ إبراهيم اللقاني، هداية المريد لجوهرة التوحيد، تحقيق: محمد الخطيب. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. ط1. ص (301)؛)؛ أبو منصور الماتريدي، تأويلات أهل السنة، المحقق: د. مجدي باسلوم. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان. ط1. 1426هـ (4/107-108، 687/8)؛ عبد الله بن أحمد النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، تحقيق: يوسف علي بديوي. الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت. ط1. 1419هـ، (7/3-8).

(87) ابن حجر، فتح الباري (421/11)؛ وانظر: المازري، المعلم بفوائد مسلم (358/3)؛ تفسير الرازي (579/30)؛ محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، (52/19)؛ محمد بن أحمد السفاريني، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، الناشر: مؤسسة الخافقين ومكتبتها- دمشق. ط2. 1402هـ، (235/2-236).

(88) انظر: ابن القيم، حادي الأرواح ص (401-402)، وانظر: ابن تيمية، جامع المسائل (56/7-58)؛ ابن أبي العز ص، شرح العقيدة الطحاوية (79).

(89) انظر: محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (52/19)؛ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، البدور السافرة في أحوال الآخرة، تحقيق: محمد حسن الشافعي. الناشر: دار الكتب

العلمية – بيروت. ط1. 1416هـ، ص (475)؛ لوامع الأنوار (236/2).

(90) انظر: الملل والنحل (66/2-71)؛ ابن القيم، الروح ص (472)؛ عبد الغني الميداني، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق: محمد مطيع. الناشر: دار الفكر المعاصر. ط2. 1412هـ، ص (115)؛ عمدة القاري (112/14)؛ محمد بن سليمان الكافيجي، منازل الأرواح، تحقيق: مجدي فتحي. الناشر: دار السلام للطباعة والنشر. ط1. 1412هـ.، ص (71-72).

(91) يذهب الباقلاني إلى أن الروح عرض تذهب بذهاب البدن ولا تبقى زمانين. انظر: ابن حزم، الفصل (47/5)؛ ابن القيم، الروح ص (51، 472).

(92) الرازي، محمد بن عمر الرازي، المباحث المشرقية في علم الإلهيات والطبيعيات، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي. الناشر: دار الكتاب العربي- بيروت. ط1. 1410هـ، (397/2).

(93) هداية المريد، مصدر سابق، ص (305).

(94) انظر: هداية المريد، المصدر السابق، ص (305-306).

(95) عبد الرحمن النيسابوري، الغنية في أصول الدين، تحقيق: عماد الدين حيدر. الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت. ط1. 1406هـ. ص (165).

(96) انظر: ابن القيم، طريق الهجرتين ص (349).

(97) محمد البزدوي، أصول الدين، تحقيق: هانيز بيتر. الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث – مصر. 1424هـ. ص (171)، وانظر: عبد الوهاب السبكي، السيف المشهور في شرح عقيدة أبي منصور، تحقيق: مصطفى صائم. الناشر: كلية الإلهيات – جامعة مرمرة. ط1. 1421هـ ص (35).

(98) محمد بن الطيب الباقلاني، التمهيد، عني بنشره: رتشارد يوسف مكارثي. الناشر: المكتبة الشرقية – بيروت. 1957م، ص (332)؛ وانظر: علي بن إسماعيل الأشعري، الإبانة عن أصول الديانة، المحقق: د. فوقية حسين محمود. الناشر: دار الأنصار – القاهرة. ط1. 1397هـ، ص (203-204).

(99) هداية المريد، مصدر سابق، ص (302).

(100) الرازي، تفسير، مصدر سابق، (277/23).

(101) انظر: محمد بن الحسن بن فورك، مجرد مقالات أبي الحسن الأشعري إمام أهل السنة، تحقيق: أحمد السائح. الناشر: مكتبة الثقافة الدينية. ط1. 1425هـ، ص (136)؛ أبو منصور الماتريدي، تأويلات أهل السنة (15/4).

(102) هداية المريد، مصدر سابق، ص (302).

(103) انظر: ابن فورك، مجرد مقالات الأشعري، ص (137)؛ عبد الملك بن عبد الله الجويني، العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، تحقيق: محمد زاهد الكوثري. الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث – مصر. 1412هـ، ص (82).

(104) انظر: الماتريدي، تأويلات أهل السنة (475/8)؛ ميمون النسفي، تبصرة الأدلة في أصول الدين، تحقيق: محمد الأنور. الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث – القاهرة. ط1. 2011م، (945/2)؛ الخيالي، شرح جواهر العقائد، ص (247)؛ هداية المريد ص (302).

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

1- إبراهيم الشاطبي. الاعتصام. تحقيق: سليم الهلالي. الناشر: دار ابن عفان – المملكة العربية السعودية. ط1. 1412هـ.

2- إبراهيم اللقاني، هداية المريد لجوهرة التوحيد، تحقيق: محمد الخطيب. الناشر: دار الكتب العلمية –بيروت. ط1.

3- إبراهيم بن السري الزجاج. معاني القرآن وإعرابه. تحقيق: عبد الجليل شلبي. الناشر: عالم الكتب – بيروت. ط1. 1408هـ.

4- ابن أبي العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق: أحمد شاكر. الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية – الرياض. ط1. 1418هـ.

5- ابن رجب الحنبلي. مجموع رسائل ابن رجب. تحقيق: أبو مصعب الحلواني. الناشر. الفاروق الحديثة ط1. 1424-1425هـ.

6- ابن فارس. مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام هارون. الناشر: دار الفكر. 1399هـ.

7- أبو بكر بن أبي شيبة، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال الحوت. الناشر: مكتبة الرشد – الرياض. ط1. 1409هـ.

8- أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرناؤوط وآخرون. الناشر: مؤسسة الرسالة. ط1. 1421هـ

9- أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية. منهاج السنة في نقض كلام الشيعة القدرية. تحقيق: محمد رشاد سالم. الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود – الرياض. ط1. 1406هـ

10- أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، التدمرية تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع، المحقق: د. محمد بن عودة السعوي. الناشر: مكتبة العبيكان – الرياض. ط6. 1421هـ.

11- أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تحقيق: علي بن حسن وآخرون. الناشر: دار العاصمة- السعودية. ط2. 1419هـ.

12- أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، الصفدية، المحقق: محمد رشاد سالم. الناشر: مكتبة ابن تيمية، مصر. ط2. 1416هـ.

13- أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، جامع المسائل المجموعة السابعة، تحقيق: علي بن محمد العمران. الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع – مكة. ط1. 1432هـ.

14- أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم. الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- الرياض. ط2. 1411هـ.

15- أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، مجموع الفتاوى، المحقق: عبد الرحمن بن قاسم. الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف- المدينة النبوية.1416هـ.

16- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح

البخاري، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي. صححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب. تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز. الناشر: دار المعرفة – بيروت. 1379هـ.

17- أحمد بن محمد الطحاوي، العقيدة الطحاوية، تعليق: محمد ناصر الدين الألباني. الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت. ط2. 1414هـ.

18- أحمد بن موسى الخيالي، شرح جواهر العقائد، تحقيق: عبد النصير الهندي. الناشر: مكتبة وهبة- القاهرة. ط1. 1429هـ.

19- أحمد عوض الله اللهيبي. الماتريدية دراسة وتقويما. الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع. ط1. 1413هـ.

20- إسماعيل بن عمر بن كثير، البداية والنهاية. الناشر: دار الفكر. 1407هـ

21- إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد شمس الدين. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. ط1. 1419هـ.

22- الحسين بن مسعود بن البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: عبد الرزاق المهدي. الناشر: دار إحياء التراث العربي –بيروت. ط1. 1420هـ

23- ركن الدين الخوارزمي، الفائق في أصول الدين، تحقيق: وليفرت مادلونك، مارتين مكدرمت. الناشر: مؤسسة پژوهشي حكمت وفلسفة إيران – مؤسسة مطالعات إسلامي آزاد برلين. طهران. 1386م.

24- عبد الجبار بن أحمد الأسد آبادي، المغني في أبواب التوحيد والعدل، تحقيق: محمد علي النجار، عبد الحليم النجار. الناشر: المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر.

25- عبد الجبار بن أحمد الأسد آبادي، تنزيه القرآن عن المطاعن، تحقيق: أحمد السامح. الناشر: مكتبة النافذة. ط1. 2006م.

26- عبد الجبار بن أحمد الأسد آبادي، شرح الأصول الخمسة، تحقيق: عبد الكريم عثمان. الناشر: مكتبة وهبة. ط3. 1416هـ.

27- عبد الرحمن ابن خلدون الإشبيلي. ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر. تحقيق: خليل حادة. الناشر: دار الفكر – بيروت. ط2. 1408هـ.

28- عبد الرحمن الرازي. أحاديث في ذم الكلام وأهله. تحقيق: ناصر الجديع. الناشر: دار أطلس للنشر. ط1. 1417هـ.

29- عبد الرحمن النيسابوري، الغنية في أصول الدين، تحقيق: عماد الدين حيدر. الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت. ط1. 1406هـ.

30- عبد الرحمن بدوي. مذاهب الإسلاميين. الناشر: دار العلم للملايين – بيروت. 1997م.

31- عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، المواقف، الناشر: دار الجيل – بيروت. ط1. 1997م.

32- عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، بدون ناشر. ط1. 1397هـ

33- عبد الرحيم الخياط. الانتصار والرد على ابن الراوندي الملحد تحقيق: نيربج. الناشر: الدار العربية للكتاب. ط2. 1413هـ.

34- عبد الغني الميداني، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق: محمد مطيع. الناشر: دار الفكر المعاصر. ط2. 1412هـ.

35- عبد الكريم السمعاني. الأنساب. تحقيق: عبد الرحمن المعلمي. الناشر: دائرة المعارف العثمانية- حيدر آباد. ط1. 1382هـ.

36- عبد الله بن أحمد البلخي، المقالات وعيون المسائل والجوابات، تحقيق: حسين خانصو وآخرون. الناشر: دار الفتح للدراسات والنشر. ط1. 1439هـ.

37- عبد الله بن أحمد النسفي، الاعتماد في الاعتقاد، تحقيق: عبد الله إسماعيل. الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث. ط1. 1432هـ.

38- عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، تحقيق: يوسف علي بديوي. مراجعة: محيي الدين ديب مستو. الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت. ط1. 1419هـ

39- عبد الملك بن عبد الله الجويني. البرهان في أصول الفقه. تحقيق: صلاح عويضة. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. ط1. 1418هـ.

40- عبد الملك بن عبد الله الجويني، العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، تحقيق: محمد زاهد الكوثري. الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث – مصر. 1412هـ.

41- عبد الوهاب بن علي السبكي، السيف المشهور في شرح عقيدة أبي منصور، تحقيق: مصطفى صائم. الناشر: كلية الإلهيات – جامعة مرمرة باستانبول. ط1. 1421هـ.

42- عبيد الله السجزي. الرد على من أنكر الحرف والصوت. تحقيق: محمد باكريم. الناشر: الجامعة الإسلامية –المدينة المنورة. ط2. 1423هـ.

43- علي الجرجاني. التعريفات. تحقيق: جماعة من العلماء. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. ط1. 1403هـ.

44- علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل، الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة.

45- علي بن إسماعيل الأشعري . اللمع في الرد على أهل البدع. تحقيق: حمود غرابة. الناشر: مطبعة مصر.

46- علي بن إسماعيل الأشعري. رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب: تحقيق: عبد الله الجنيدي. الناشر: الجامعة الإسلامية- المدينة المنورة. 1413هـ.

47- علي بن إسماعيل الأشعري، الإبانة عن أصول الديانة، تحقيق: فوقية محمود. الناشر: دار الأنصار- القاهرة. ط1. 1397هـ.

48- علي بن إسماعيل الأشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، عنى بتصحيحه: هلموت ريتر. الناشر: دار فرانز شتايز، بمدينة فسيبادن. ط3. 1400هـ

49- عمرو بن بحر الجاحظ. مجموع رسائل الجاحظ. تحقيق: عبد السلام هارون. الناشر: مكتبة الخانجي- القاهرة. 1384هـ

50- المحسن بن محمد الجشمي، التهذيب في التفسير، تحقيق: عبد الرحمن السالمي. الناشر: دار الكتاب المصري – القاهرة.

51- محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، أضواء البيان في

إيضاح القرآن بالقرآن، الناشر: دار الفكر– لبنان. 1415هـ.
52- محمد البزدوي، أصول الدين، تحقيق: هانيز بيتر. تعليق: أحمد السقا. الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث –مصر. 1424هـ.
53- محمد التهاوني. كشاف اصطلاح الفنون. تحقيق: علي دحروج. الناشر: مكتبة لبنان ناشرون– بيروت. ط1. 1996م.
54- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.
55- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، الناشر: مطبعة المدني– القاهرة.
56- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، طريق الهجرتين وباب السعادتين، الناشر: دار السلفية، القاهرة، مصر. ط2. 1394هـ
57- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، متن القصيدة النونية، الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة. ط2. 1417هـ
58- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت
59- محمد بن أحمد الأزهري. تهذيب اللغة. تحقيق: محمد عوض. الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت. ط1. 2008.
60- محمد بن أحمد السفاريني، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، الناشر: مؤسسة الخافقين– دمشق. ط2. 1402هـ
61- محمد بن أحمد القرطبي، التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، تحقيق: الصادق إبراهيم. الناشر: دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض. ط1. 1425هـ
62- محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة. ط2. 1384هـ.
63- محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، المحقق: محمد زهير الناصر. ترقيم محمد عبد الباقي. الناشر: دار طوق النجاة مصورة عن السلطانية. ط1. 1442هـ
64- محمد بن الحسن بن فورك، مجرد مقالات أبي الحسن الأشعري إمام أهل السنة، تحقيق: أحمد السائح. الناشر: مكتبة الثقافة الدينية. ط1. 1425هـ.
65- محمد بن الطيب الباقلاني، التمهيد، عني بنشره: رتشارد يوسف مكارثي. الناشر: المكتبة الشرقية –بيروت. 1957م.
66- محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد شاكر. الناشر: مؤسسة الرسالة. ط1. 1420هـ.
67- محمد بن سليمان الكافيجي، منازل الأرواح، تحقيق: مجدي فتحي. الناشر: دار السلام للطباعة والنشر. ط1. 1412هـ.
68- محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد الشهرستاني، الملل والنحل، الناشر: مؤسسة الحلبي.
69- محمد بن عبد الله الحاكم، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. ط1. 1411هـ
70- محمد بن علي المازري، المُعْلم بفوائد مسلم، المحقق: محمد الشاذلي النيفر. الناشر: الدار التونسية للنشر.
71- محمد بن عمر الرازي، المباحث المشرقية في علم الإلهيات والطبيعيات، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي. الناشر: دار الكتاب العربي– بيروت. ط1. 1410هـ.
72- محمد بن عمر الرازي، مفاتيح الغيب، الناشر: دار إحياء التراث العربي –بيروت. ط3. 1420هـ
73- محمد بن عيسى الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر وآخرون. الناشر: مطبعة الحلبي – مصر. ط2. 1395هـ.
74- محمد عبد الرحمن الخميس. منهج الماتريدية في العقيدة . الناشر: دار الوطن. ط1. 1413هـ.
75- محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض. ط1. 1415-1422هـ.
76- محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، الناشر: مكتَبة المَعارف – الرياض – ط1. 1421هـ.
77- محمود بن أحمد بن موسى العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار إحياء التراث العربي –بيروت.
78- محمود بن عبد الله الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المحقق: علي عبد الباري عطية. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. ط1. 1415هـ
79- محمود بن عمرو الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت. ط3. 1407هـ
80- مسعود بن عمر التفتازاني، شرح العقائد النسفية، الناشر: مكتبة المدينة للطباعة والنشر والتوزيع– كراتشي. ط1. 1430 هـ.
81- مسعود بن عمر التفتازاني، شرح المقاصد في علم الكلام، الناشر: دار المعارف النعمانية– باكستان. 1401هـ.
82- مسلم بن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ . المحقق: محمد عبد الباقي. الناشر: دار إحياء التراث– بيروت.
83- ميمون النسفي، تبصرة الأدلة في أصول الدين، تحقيق: محمد الأنور. الناشر: المكتبة الأزهرية– القاهرة. ط1. 2011م.
84- نصر بن محمد السمرقندي، بحر العلوم. تحقيق: علي معوض. الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت. ط1.
85- هبة الله اللالكائي. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة. تحقيق: أحمد الغامدي. الناشر: دار طيبة – الرياض. ط8. 1423هـ.
86- يحيى بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الناشر: دار إحياء التراث– بيروت. ط2. 1392هـ.

The Reality of Death among Sunnis and theologians

Saleh bin Ali al-Rashidi

Abstract

This research deals with the reality of death according to Ahl al-Sunnah wal-Jama`ah and the theologians. It aims to clarify the differences between the two schools in defining the death issue, and to distinguish between the real disagreement and the verbal disagreement about it. The research includes an introduction in which the problem of the research, its questions, objectives, and significance are explained. The preface deals with the definitions of the scholars of Al-Sunnah and Al-Jama'ah, and the theologians. The preface is divided into two parts: The first part discusses the reality of death according to scholars of Ahl al-Sunnah wal-Jama`ah, while the second part discusses the reality of death according to the theologians of the Mu'tazilites, Ash'aris, and Maturidiyya. The study adopts the method of induction, comparison and criticism. The research reached some results, the most important of which is that death is an existential matter, which is the separation of the soul from the body, both apparent and hidden. However, there are differences in the nature of the soul the thing that necessitates disagreement regarding the reality of its death. A dead person dies at his ordained time, and all causes are equal. Theologians have agreed on the interpretation of the hadith about the slaughter of death. The study recommends the importance of raising awareness of the various types of disagreement, distinguishing matters of ijtihad from those that lead to misguidance. It also proposes conducting a research study on "The Reality of Death among Muslims and Sects Affiliated with Islam ".

Keywords: death - Ahlus-Sunnah wal-Jama'ah – theologians**.**